

الفصل التاسع

أخبار عبد الرحمن مع عمر رضي الله عنهما

لقد كان عبد الرحمن من الذين استشارهم أبو بكر في اختياره عمر من بعده، وكان من اللجنة التي هيأت أمر انتقال الخلافة إلى عمر، وهكذا فقد كان عبد الرحمن قريباً من عمر منذ اللحظة الأولى لتسلمه الخلافة، وكان أحد خواص مستشاريه، وقد رويت عنه معه أخبار كثيرة.

فقد روى سعد أن عمر رضي الله عنه بعد وفاة أبي بكرٍ ودفنه دعا عبد الرحمن ابن عوف، وعثمان بن عفان وغيرهما، وذهب بهم لتسلم ما في بيت مال المسلمين، ففتحوا بيت المال، فلم يجدوا فيه ديناراً، ولا درهماً، ووجدوا خيشة للمال، فنفضت، فوجدوا فيها درهماً، فترحموا على أبي بكرٍ، وسألوا الوزان الذي كان يزن المال عند أبي بكرٍ: كم بلغ المال الذي ورد على أبي بكرٍ؟ فقال: مئتي ألف^(١). يعني درهماً.

استشارة عمر لعبد الرحمن رضي الله عنهما:

وكان عبد الرحمن أحد المستشارين الذين يثق عمر برأيهم، ولا يمضي أمراً إلا بمشورتهم. فقد روى الإخباريون أن علياً، وعثمان، والزبير، وطلحة، وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهم كانوا يجلسون بين قبر رسول الله

(١) الطبقات الكبرى ٢١٣/٣.

صلى الله عليه وآله وسلم ومنبره، فإذا كان الشيء يأتي عمر من أخبار الآفاق جاءهم؛ فأخبرهم بذلك، واستشارهم^(١).

وقد رويت صور من مشورة عبدالرحمن على عمر رضي الله عنه في مسائل عدة، كانت من أخطر القضايا التي واجهت عمر رضي الله عنه، نذكر بعضاً منها.

١- خروج عمر لقتال الفرس:

أراد عمر رضي الله عنه أن يخرج بنفسه ويشهد فتوح العراق، فنادى في الناس، فاجتمعوا إليه، وأخبرهم عن عزمه، فقال له العامة: سر، وسر بنا معك، فوافقهم ثم بعث إلى أهل الرأي والمشورة من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، وفيهم عبدالرحمن بن عوف: فأشار عليه أن يبعث رجلاً من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، ويرسل معه الجنود فإن أكرمهم الله بالنصر والفتح كان الذي يريدون، وإلا أعاده، وأرسل رجلاً آخر، حتى يأذن الله بالنصر، فوافق عمر على ذلك، واستصوب هذا الرأي، وأرسل طلائع المسلمين، وجعل عليهم أبا عبيد بن مسعود، ثم بلغ عمر رضي الله عنه مقتل أبي عبيد، واجتماع أهل فارس على رجل من آل كسرى وتوجهوا يريدون نهاوند، فنادى بالجهاد بين الناس، وخرج بهم، وجعل على ميمنته عبدالرحمن بن عوف، وعلى ميسرته الزبير بن العوام، واستخلف علياً كرم الله وجهه على المدينة، وسار بالناس حتى وصل بئراً قرب المدينة، واستشار

(١) الطبقات الكبرى ٨/٢٦٣.

من كان معه من ذوي الرأي، فأشاروا عليه بالسير إلى فارس، ونهاه
عبد الرحمن عن المسير، وكان ممّا قاله : بأبي أنت وأمي، اجعل عجزها
بي^(١)، وأقم، وابعث جنداً، فقد رأيت قضاء الله لك في جنودك قبل،
وبعد - يعني مقتلهم - فإنه إن يهزم جيشك ليس كهزيمتك، وإنك إن
تقتل، أو تهزم في أنف الأمر - مبتدئه - خشيت أن لا يكبر المسلمون،
وأن لا يشهدوا أن لا إله إلا الله أبداً.

وقد مال عمر إلى رأيه ومشورته، وقال : فأشيروا عليّ برجلٍ، أجعله أميراً
على جند الفتح. فقال له عبد الرحمن : وجدته، الأسدُ في برائنه، سعد بن
مالك - ابن أبي وقاص - ووافق أهله المشورة فولّاه عمر، وكان الفتح على
يديه في القادسية^(٢).

ولا شك في أن مشورة عبد الرحمن على عمر، ورأيه كان عين الحكمة
والصواب، وأن خروج عمر في قيادة الجيش كان فيه مخاطرة كبيرة، وربما
أدت إلى نتائج لا تُحمدُ عقبأها.

٢- تقسيم سواد العراق:

ومن أهم المشاكل التي عرّضت لعمر في خلافته قسمة أراضي السواد في

(١) أي: إن قال الناس: عجز أمير المسلمين، فقل لهم: هذا رأي عبد الرحمن.

(٢) راجع الخبر مطوّلاً في تاريخ الطبري ٤/ ٨٣. عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه. والبيداية والنهاية

العراق بين المسلمين، فقد فتح الله أراضي العراق على المسلمين، ورأى عمر رضي الله عنه بحكمته وبصيرته أن مثل هذا الفتح، وهذه الغنيمة قلما تتكرر، وأنه إذا قسمه بين المقاتلين لم يبقَ شيء لمن بعدهم، فرأى أن يحبس هذه الأراضي لصالح المسلمين، ويُبقي أهلها يعملون فيها، ويأخذ الخراج من أهلها، ويصرفه لمصالح المسلمين، ولكنه تردّد في ذلك لأنه لم يكن لديه نصٌّ يستند عليه في حكمه هذا، فشاور ذوي الرأي من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فرأى عامتهم أن يقسمه بين المسلمين، وبقوا يبحثون في المسألة يومين أو ثلاثة، ثم قال عمر: قد وجدتُ حجة في كتاب الله؛ قوله تعالى: ﴿ مَا آفَاءَ اللَّهِ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [الحشر: ٧] ثم قال: ﴿ لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ ﴾ [الحشر: ٨] ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم فقال: ﴿ وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِّمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شَحْنًا نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾ [الحشر: ٩] فهذا فيما بلغنا للأَنْصَارِ خاصة، ثم لم يرض حتى خلط بهم غيرهم، فقال: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا

وَلَاخَوَانَنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ وَلَا تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلًّا لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٠﴾ [الحشر: ١٠] فكانت هذه عامة للمقاتلين وغيرهم، فكيف أقسمها بينهم فيأتي مَنْ بَعْدَهُمْ فيجدون الأرض بعلوجها قد اقتسمت وورثت عن الآباء وحيزت؟ فقال له عبدالرحمن: فما الرأي؟ ما الأرض إلا مما أفاء الله عليهم!

فقال عمر: إن قسمت أرض العراق، وأرض الشام، فما يُسدُّ به الثغور، ما يكون للذرية والأرامل بهذا البلد وبغيره، ولم يزل يناقشهم حتى اقتنعوا برأيه.

٣- ذكر خبره في طاعون عمواس:

وقدم عمر رضي الله عنه في سنة سبع عشرة، ومعه عددٌ من أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ حتى إذا وصل سرغ - قرب تبوك - تلقاه أمراء الأجناد: أبو عبيدة، ويزيد بن أبي سفيان، وخالد بن الوليد، فأخبروه أن الطاعون قد وقع في الشام، فاستشار عمر المهاجرين والأنصار، فاختلفوا عليه؛ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرِغٍ، لَقِيَهِ أُمَرَاءُ الْأَجْنَادِ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعَ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأُولِينَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ

وسلم ولا نرى أن تقدمهم على هذا الوباء، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادعوا لي الأنصار، فدعوتهم فاستشارهم، فسلكوا سبيل المهاجرين، واختلفوا كاختلافهم، فقال: ارتفعوا عني، ثم قال: ادع لي من كان ها هنا من مشيخة قريش من مهاجرة الفتح فدعوتهم، فلم يختلف منهم عليه رجلان، فقالوا: نرى أن ترجع بالناس ولا تقدمهم على هذا الوباء. فنادى عمر في الناس: إني مصبح على ظهر، فأصبحوا عليه، فقال أبو عبيدة بن الحراح: أفراراً من قدر الله؟ فقال عمر: لو غيرك قالها يا أبا عبيدة، نعم نفر من قدر الله إلى قدر الله، أرايت لو كان لك إبل هبطت وأدياً له عدوتان، إحداهما خصبة، والأخرى جدبة، أليس إن رعيت الخصبة رعيتها بقدر الله، وإن رعيت الجدبة رعيتها بقدر الله، قال: فجاء عبد الرحمن بن عوف، وكان متعيباً في بعض حاجته، فقال: إن عندي في هذا علماً، سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول:

«إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَاراً مِنْهُ».

قال: فحمد الله عمر ثم انصرف^(١).

٤- حكم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم في الجوس:

وتعرض عمر رضي الله عنه لأمر الجوس، فلم يدر كيف يعاملهم، وهل يقتلهم،

(١) البداية والنهاية ١٥٠/٥ - والحديث أخرجه البخاري برقم (٥٣٩٧)، ومسلم برقم (٢٢١٩).

أو يأخذ منهم الجزية، ولم يكن بلغه شيء عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم، فروى له عبد الرحمن رضي الله عنه خبراً عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم؛ عن محمد بن علي، أن عمر بن الخطاب ذكر المجوس، فقال: ما أدري كيف أصنع في أمرهم. فقال عبد الرحمن بن عوف: أشهد لسمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول: «سنوا بهم سنة أهل الكتاب»^(١).

وعن عمرو بن دينار، أنه سمع بجالة يحدث عمرو بن أوس، وأبا الشعثاء، قال: كنت كاتباً لجزء بن معاوية، عم الأحنف بن قيس، إذ جاءنا كتاب عمر قبل موته بسنة: (اقتلوا كل ساحر، وفرقوا بين كل ذي محرم من المجوس، وأنهوهم عن الزمزمة)^(٢) فقتلنا في يوم ثلاثة سواحر، وفرقنا بين كل رجل من المجوس وحرمة في كتاب الله، وصنع طعاماً كثيراً فدعاهم فعرض السيف على فخذيه، فأكلوا ولم يزمزموا، وألقوا وقر بغل، أو بغلين، من الورك، ولم يكن عمر أخذ الجزية من المجوس حتى شهد عبد الرحمن ابن عوف، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أخذها من مجوس هجر^(٣).

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ برقم (٧٤٢).

(٢) الزمزمة: كلام خفي كان المجوس يتحدثونه بلغتهم على الطعام، فخشي المسلمون أن يكون مكر بهم. راجع

لسان العرب ١٢ / ٢٧٤.

(٣) أخرجه الترمذي برقم (١٥٨٦) - وأبو داود برقم (٣٠٤٣).

٥- عمر يستفتي عبدالرحمن رضي الله عنهما في حكم من سها في صلاته:

روى ابن عباس رضي الله عنهما قال: كنت جالساً مع عمر بن الخطاب وهو خليفة فقال: يا ابن عباس، أما سمعت من رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أو من أحد من أصحابه يذكر ما أمره رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إذا سها المرء في صلاته؟ قلت: لا، أو ما سمعت ذلك أنت يا أمير المؤمنين؟ قال: لا. قال: فدخل الخيمة علينا عبدالرحمن بن عوف فقال: فيما أنتما؟ قال عمر: سألته: هل سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ أو من أحد من أصحابه يذكر ما أمر به رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ إذا سها المرء في صلاته؟ فقال عبدالرحمن: عندي علم من هذا، فقال عمر: هلم فحدثنا، فأنت عندنا العدل رضي، فقال عبدالرحمن بن عوف: سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يقول: إذا شك أحدكم في الاثنتين والواحدة فليجعلها ثلاثاً، حتى يكون الوهم في الزيادة، ثم ليتم ما بقي من صلاته، ويسجد سجدتين، وهو جالس قبل أن يسلم. زاد في رواية: ثم يسلم^(١).

٦- إرسال عمر لعبدالرحمن رضي الله عنه أميراً على الحج، وتوكيله

له في بعض الأعمال.

عن ابن عمر رضي الله عنه قال: استعمل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ

(١) الخبر في مختصر تاريخ ابن عساكر ١٤/٣٤٣ والحديث أخرجه الترمذي برقم (٣٩٨)، وابن ماجه برقم

(١٢٠٩).

أبا بكر على الحج في أول حجة كانت في الإسلام، ثم حجَّ رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ في السنة المقبلة، فلما قُبِضَ النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، واستُخلف أبو بكر استعمل عمر على الحج، ثم حجَّ أبو بكر من قابل، فلما قبض أبو بكر، واستخلف عمر استعمل عبد الرحمن بن عوف على الحج، ثم لم يزل عمر يحجُّ سنه كلها حتى قبض، فاستُخلف عثمان، فاستعمل عبد الرحمن بن عوف على الحج^(١).

وروي عن الليث بن سعد أن الناس بالمدينة أصابهم جهد شديد، وقحط في خلافة عمر رضي الله عنه في سنة الرمادة، فكتب إلى عمرو بن العاص رضي الله عنه وهو بمصر:

من عبد الله عمر، أمير المؤمنين إلى عمرو بن العاص: سلامٌ، أمَّا بعد، فلعمري - يا عمرو - ما تُبالي إذا شبت أنت ومن معك أن أهلك أنا ومن معي، فيا غوثاه، ثم يا غوثاه! فكتب إليه عمرو بن العاص:

لعبد الله عمر أمير المؤمنين من عمرو بن العاص: أمَّا بعد فيا لبيك، ثم يا لبيك، وقد بعثت إليك بغير أولها عندك، وآخرها عندي، والسلام عليك ورحمة الله وبركاته.

وَبَعَثَ عمرو إلى المدينة بغير عزيمة، فلما قدمت وسَّع بها عمر إلى

(١) الطبقات الكبرى ٣/١٧٧.

الناس، وبعث عبدالرحمن بن عوف، والزبير بن العوام، وسعد بن أبي وقاص رضي الله عنهم يقسمونها على الناس، فدفَعوا إلى أهل كل بيت بغيراً بما عليه من الطعام يأكلون الطعام وينحرون البعير^(١).

٧- عمر يأخذ برأي عبد الرحمن في مقدار حدِّ الخمر:

لم يرد نص في القرآن الكريم يحدد حدَّ الخمر، ورويت عن النبي صلى الله عليه وسلم في ضربه لشارب الخمر روايات متعددة ليس فيها تقييد بعدد معين، وقد جلد أبو بكرٍ شارب الخمر أربعين سوطاً، واستشار عمر كبار أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم في حد الخمر فأشار عليه عبد الرحمن أن يضربه ثمانين سوطاً، فأخذ بقوله، عن شعبة قال: سمعتُ قتادة يُحدِّث عن أنس أن النبي صلى الله عليه وآله أُتِيَ برجلٍ قد شرب الخمر، فضربه بجريدتين - ورق النخل - نحو الأربعين، وفعله أبو بكر، فلما كان عمر استشار الناس، فقال عبد الرحمن بن عوف: اجعله كأخف الحدود ثمانين، فأمر به عمر^(٢). وكتب عمر بذلك إلى خالد، وأبي عبيدة في الشام^(٣).

٨- عمر رضي الله عنه يستشهد عبدالرحمن على عهوده، وكتابات:

ومن ذلك أن أبا عبيدة رضي الله عنه أرسل إلى عمر أنه حاصر بيت

(١) حياة الصحابة ٢/ ٢٥ نقلاً عن المنتخب في كنز العمال ٤/ ٣٩٨.

(٢) أخرجه الترمذي برقم (١٤٤٣). (٣) المغني والشرح الكبير ١٠/ ٣٢٩.

المقدس، وأنهم أرادوا عهداً من عمر، حتى يفتحوا مدينتهم للمسلمين، وطلب من عمر أن يقدم عليه، فاستشار عمر ذوي الرأي من أصحابه فأشار عليه علي كرم الله وجهه بالمسير إليه، فسار عمر مع نفر من أصحابه ومعه عبد الرحمن بن عوف حتى نزل بالجابية من حوران فتلقيه أبو عبيدة مع المسلمين، ونصارى القدس، فكتب إليهم كتاباً، ثم جعل في آخره، وعلى ما في هذا الكتاب عهد الله، وذمة رسوله، وذمة الخلفاء، وذمة المؤمنين. شهد على ذلك خالد بن الوليد، وعمرو بن العاص، وعبد الرحمن بن عوف، ومعاوية بن أبي سفيان^(١).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: خطب عمر رضي الله عنه، فذكر الرجم، فقال: لا تُخدَعَنَّ عنه، فإنه حدٌ من حدود الله، ألا إنَّ رسول الله قد رجم، ورجمنا بعده، ولولا أن يقول قائلون: زاد عمر في كتاب الله ما ليس منه؛ لكتبتُ في ناحية المصحف: شهد عمر بن الخطاب، وعبد الرحمن بن عوف، وفلان، وفلان أن رسول الله صَلَّى الله عليه وآله وسلَّم قد رجم، ورجمنا بعده^(٢).

٩- عمر يقبلُ حكومة عبد الرحمن رضي الله عنهما في جزاء الصيد:

روي أن أعرابياً أتى عمر، فقال له: إني اصطدت ظبياً وأنا مُحَرَّمٌ، فالتفت عمر إلى عبد الرحمن بن عوف، فقال: قُل. فقال عبد الرحمن:

(١) تاريخ الطبري ٤/ ١٥٩.

(٢) أخرجه أحمد، وأبو يعلى، مجمع الزوائد.

يُهدي شاةً، فقال عمر للأعرابي: خذ شاة من الغنم فتصدقْ بلحمها، فقال الأعرابي: والله ما درى أمير المؤمنين ما فيها حتى استفتى غيره، فضربه عمر بالدرّة، وقال: أتقتلُ في الحرم، وتغمصُ الفتيا؟! - تستهين بها - إن الله عز وجل قال: ﴿يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ [المائدة: ٩٥] فأنا عمر، وهذا عبدالرحمن بن عوف^(١).

١٠- عبدالرحمن يشفع لدى عمر رضي الله عنهما في الحطيئة:

هجا الحطيئة الزبرقان بن بدر بأبيات، فقدم الزبرقان إلى عمر يشتكي الحطيئة، وذكر له الأبيات التي هجاه الحطيئة بها، فاستشار عمر حسان بن ثابت في الأبيات، فقال له حسان: لقد هجاه، وأغلظ عليه، فأمر عمر بالحطيئة فألقاه في بئرٍ جعله عمر حبساً، فجعل الحطيئة يقول الأشعار التي يستعطف بها عمر، ويرسل بها إليه، وعمر لا يلتفت إليه، حتى شفع له عبدالرحمن بن عوف، فَرَقَّ له عمر وأخرجه وأخذ عليه عهداً أن لا يهجو أحداً من المسلمين^(٢).

١١- عبدالرحمن يحرس القوافل مع عمر، ويَعَسُّ معه في المدينة:

عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: قدمت قافلةً من التجار المدينة، فنزلوا المصلى، فقال لي عمر: هل لك أن نحرسهم الليلة من السرقة؟. فبتنا

(١) الكامل في التاريخ ١/ ١٠٧.

(٢) أخبار عمر للطنطاوي ص ٢٥٠، نقلاً عن مصادر مختلفة.

نحرسهم ونصلي ما كتب الله لنا^(١).

وعن المسور بن مخرمة عن عبد الرحمن بن عوف أنه حرس مع عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ليلة في المدينة، فبينما هما يمشون شبَّ لهم سراج في بيت، فانطلقوا يؤمونه، فلما دنوا منه فإذا بابٌ مجاف - ليس محكم الإغلاق - على قوم لهم فيه أصوات مرتفعة، فأخذ عمر بيد عبد الرحمن وقال له: أتدري بيت من هذا؟ فقال عبد الرحمن: هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف، وهم الآن يشربون الخمر، فما ترى؟ فقال عمر: أرى أن قد أتينا ما نهى الله عنه، قال تعالى: ﴿وَلَا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢] وقد تجسسنا، وانصرفا عنهم^(٢).

١٢- عمر يستشير عبد الرحمن رضي الله عنهما في تقسيم العطاء

على المسلمين:

كثرت الفتوحات في عهد عمر رضي الله عنه، وفاض الخير على المسلمين، وتجمع لدى عمر مالٌ كثير، فاحتار عمر في أمره، واستشار ذوي الرأي من أصحابه، فمنهم من أشار عليه أن يدخره فإنه لا يدري ما يحدث في قابل الأيام، ومنهم من أشار عليه أن يفرض للناس منه العطايا، فمال عمر إلى هذا الرأي، ودوّن الدواوين بأسماء المسلمين على حسب منزلتهم وسابقتهم إلى الإسلام، وكان عبد الرحمن ممن ساعده في قسمة المال عليهم.

(١) مناقب عمر لابن الجوزي ص ٦٨ .

(٢) مصنف عبدالرزاق برقم (١٨٩٤٣).

عن عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: بعث إليَّ عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فأتيته، فلما بلغتُ الباب سمعتُ نحيبه، فقلتُ: إنا لله وإنا إليه راجعون، اعتُري أمير المؤمنين - أصابه مسٌ أو جنون - فدخلتُ فأخذتُ بمنكبه، وقلت: لا بأس، لا بأس يا أمير المؤمنين. قال: بل أشدُّ البأس، فأخذ بيدي، فأدخلني الباب، فإذا حقائب - وهي ما يجعل الرجل فيها زاده وأغراضه ويحملها في سفره - بعضها فوق بعض، فقال: إن الله لو شاء لجعل هذا إلى صاحبي - النبي، وأبي بكر - فسناً لي فيه سنة أقتدي بها، قلت: اجلس بنا نفكر، فقسمنها، لأمهات المؤمنين أربعة آلاف، أربعة آلاف، وللمهاجرين مثل ذلك، ولسائر الناس ألفين، حتى وزعناها على الناس^(١).

وروى ابن المسيّب وأنسٌ أن عمر بن الخطاب كتب المهاجرين على خمسة آلاف درهم، والأنصار على أربعة آلاف، ومن لم يشهد بدرًا من أبناء المهاجرين على أربعة آلاف فكان منهم عبد الله بن عمر، فقال له عبدالرحمن بن عوف: إن ابن عمر ليس من هؤلاء، إنه، وإنه - يذكُر فضله، وسابقته - فقال له عمر: اكتبه على خمسة آلاف، واكتبني على أربعة آلاف، فقال عبدالله: لا أريد هذا فقال عمر: والله لا أجمع أنا وأنت على خمسة آلاف^(٢).

(١) حياة الصحابة نقلًا عن أبي عبيد، ومنتخب كنز العمال ٣١٨/٢.

(٢) أخرجه البيهقي ٣٥٠/٦.

١٣- هيبة الصحابة لعمر، وجرأة عبدالرحمن عليه:

عن محمد بن زيد قال: اجتمع عليٌّ، وعثمان، وطلحة، والزبير، وعبدالرحمن بن عوف، وسعد، وكان عبدالرحمن بن عوف أجراًهم على عمر، فقالوا: يا عبدالرحمن، لو كلمت أمير المؤمنين، فإنه يأتي الرجل طالب الحاجة، فتمنعه هيبة أمير المؤمنين أن يكلمه في حاجته حتى يرجع ولم يقض حاجته، فدخل عبدالرحمن على عمر رضي الله عنهما، فقال: يا أمير المؤمنين لن للناس، فإنه يقدم القادم فتمنعه هيبتك أن يكلمك في حاجته حتى يرجع ولم يكلمك! فقال له عمر: يا عبدالرحمن أنشدك الله أعليٌّ، وعثمان، وطلحة، والزبير، وسعد أسروك بهذا؟ قال: اللهم نعم. فقال: يا عبدالرحمن والله لقد لنت للناس حتى خشيت الله في الدين ثم اشتدت عليهم حتى خشيت الله في الشدة، فأين المخرج؟! فقام عبدالرحمن يبكي يجرُّ رداءه ويقول: أف لهم بعدك، أف لهم بعدك^(١).

١٤- عبدالرحمن بن عوف يحرس أموال الأخماس:

لما فتح الله على المسلمين بلاد فارس، وقدمت عليه أموال الأخماس^(٢) من جلولاء، قال عمر: والله لا يجننه سقف بيت حتى أقسمه، فبات عبدالرحمن بن عوف، وعبدالله بن أرقم يحرسانه في صحن المسجد، فلما

(١) الطبقات الكبرى ٣/٢٨٧، ٢٨٨.

(٢) توزع الغنائم في الإسلام خمسة أخماس: خمس للإمام ومصالح المسلمين، والباقي يوزع على المقاتلين.

أصبح جاء في الناس، فكشف عنه الغطاء الذي غُطِّيَ به، فلما نظر إلى ياقوته، وزبرجده بكى، فقال له عبدالرحمن: ما يبكيك يا أمير المؤمنين، فوالله إن هذا لموطن شكر؟!!

فقال عمر رضي الله عنه: والله ما ذاك يبكيك، وتالله ما أعطى الله هذا قوماً إلا تحاسدوا وتباغضوا، ولا تحاسدوا إلا ألقى بأسهم بينهم^(١).

١٥- عبدالرحمن يرى عمر رضي الله عنهما في المنام:

روى الزهري عن إبراهيم بن عبدالرحمن بن عوف أن أباه نام وهو عائد من الحج، فلما استيقظ قال: والله إنني لأرى عمر أقبلي يمشي حتى ركض، وولي مدبراً، ثم ولي مدبراً، فانطلق الناس في طلبه، ودعوتُ بثيابي فلبستها، فطلبتُه مع الناس، فكنتُ أول من أدركته، والله ما أدركته حتى حسرتُ فقلتُ: والله يا أمير المؤمنين لقد شَقَقْتَ على الناس، والله لا يدركك أحدٌ حتى يحسر، والله ما أدركتُك حتى حسرتُ. فقال: ما أحسبني أسرعُ! والذي نفس عبدالرحمن بيده إنه لَعَمَلُهُ.

يعني أنه سبق الناس بعمله^(٢).

(١) أخبار عمر، نقلًا عن شذرات الذهب ٢٩/١.

(٢) الطبقات الكبرى ٣/٣٧٦.